

جمهورية مصر العربية



رَأْسُةَ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر فى ١٤ رمضان سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٥ أبريل سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ١٣ مكرر (٥)
--------------------------	--	------------------------

قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛
وعلى ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُضاف مشروعات إنشاء وتطوير المستشفيات الحكومية إلى أعمال المنفعة العامة المنصوص عليها في المادة (٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ رمضان سنة ١٤٤٤هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٢٠٢٢/٢٥٩١٩ - ٢٠٢٣/٤/٦ - ٧٠٩